

النهاية في غريب الأثر

{ فرج } (ه) فيه [العَقْلُ على المسلمين عاَمَّة فلا يُتْرَك في الإسلام مُفْرَج]
قيل : هو القتل يُوجَد بأرض فَلاةٍ ولا يكون قريباً من قَرْية فإنه يُودَى من بيت
المال ولا يُطال دَمُهُ . وقيل : هو الرجل يكون في القَوَم من غَيْرهم فَيَلزَمُهُم أن
يَعقلوا عنه . وقيل : هو أن يُسَلَم الرجل ولا يُوالِي أحَدًا حتى إذا جَنَى جِنَايةً
كانت جِنَايَتُهُ على بيت المال لأنه لا عاقِلَة له . والمُفْرَج : الذي لا عَشيرة له .
وقيل : هُو المُثْقَل بحَقِّ دَرِيعةٍ أو فِداءٍ أو غُرْم . ويُروى بالحاء المهملة
وسجىء .

(ه) وفيه [أنه صلَّى وعليه فَرُّوجٌ من حَرِير] وهو التَّقَباء الذي فيه شَقٌّ من
خَلْفه .

- وفي حديث صلاة الجمعة [ولا تَدْرُوا فَرَجَاتِ الشَّيْطَانِ] جمْعُ فُرْجَةٍ وهي الخلال
الذي يكون بين المُصَلِّين في الصُّفوف فأضافها إلى الشَّيْطَانِ تَفْطِيحاً لِشَأْنِهَا
وَدَمْلًا على الاحتراز منها . وفي رواية [فَرَجِ الشَّيْطَانِ] جمع فُرْجَةٍ كَطَلْأَمَةٍ
وطُلَامٍ .

(س) وفي حديث عمر [قَدِمَ رَجُلٌ من بعض الفُرُوجِ] يعني الثُّغُورَ واحداً : فَرَجٌ .
(ه) وفي عهد الحَجَّاجِ [اسْتَعْمَلَتْ على الفَرَجِيَّةِ والمِصْرِيَّةِ] فالفَرَجِيَّةُ
: خُرَّاسان وسَجِسْتان والمِصْرَانِ : البَصْرَةُ والكوفة .

(س) وفي حديث أبي جعفر الأنصاري [فَمَلَتْ ما بِيَدِيْنَ فَرَوَجِي] جَمْعُ فَرَجٍ وهو ما بين
الرَّجْلَيْنِ . يقال للفَرَسِ : مَلَأَ فَرَجَهُ وفُرُّوجَهُ إذا عَدَا وأسْرَعَ وبه سُمِّيَ فَرَجُ المَرأةِ
والرَّجُلِ لأنهما بِيَدِيْنَ الرَّجْلَيْنِ .

(س) ومنه حديث الزبير [أنه كان أجْذَلَعَ فَرَجًا] الفَرَجُ : الذي يَبْدُو فَرَجُهُ
إذا جَلَسَ ويَنْكَشِفُ وقد فَرَجَ فَرَجًا فهو فَرَجٌ .

(س) وفي حديث عَقِيلِ [أَدْرَكُوا القَوَمَ على فَرَجَتِهِمْ] أي على هَزِيمَتِهِمْ
ويُروى بالقاف والحاء